

وزارة التجارة والصناعة

قرار رقم ١٠٧٥ لسنة ٢٠١٨

وزير التجارة والصناعة

بعد الاطلاع على قانون الهيئات العامة الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ :

وعلى القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ في شأن الاستيراد والتصدير :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٧٧٠ لسنة ١٩٧١ بإنشاء الهيئة العامة للرقابة على الصادرات والواردات وتعديلاته :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٢٠ لسنة ٤٠٠٥ بتنظيم الوزارة :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦٩ لسنة ٢٠١٨ بتشكيل الحكومة :

وعلى لائحة القواعد التنفيذية لأحكام القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ في شأن الاستيراد والتصدير ونظام إجراءات فحص ورقابة السلع المستوردة والمصدرة الصادرة بالقرار رقم ٧٧٠ لسنة ٤٠٠٥ وتعديلاتها :

وعلى القرار الوزاري رقم ٩٩١ لسنة ٢٠١٥ بشأن بعض السلع التي تستورد بشروط خاصة :

وعلى مذكرة رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة على الصادرات والواردات الموزرحة في ٢٠١٨/١١/٢٩ :

قرار:

(المادة الأولى)

يُوقف التعامل مع شركة TUV Rheinland - فرع شنげهای - الصين لمدة ستة أشهر ، وذلك لعدم مطابقة بيانات شهادة الفحص الصادرة منها مع نتائج الفحص العثماني .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه ، ويُعمل به اعتباراً من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر في ٢٠١٨/١٢/١٦

وزير التجارة والصناعة
مهندس / عمرو نصار